

## الدر المنثور

حق الزوج على الزوجة أن لو سال منخراه دما وقيحا وصديدا فلهسته بلسانها ما أدت حقه لو كان ينبغي لبشر أن يسجد لبشر أمرت المرأة أن تسجد لزوجها إذا دخل عليها لما فضله ﷺ عليها " .

وأخرج الحاكم والبيهقي عن معاذ بن جبل قال : قال رسول الله ﷺ صلى الله عليه وآله : " لا يحل لامرأة تؤمن بالله أن تأذن في بيت زوجها وهو كاره ولا تخرج وهو كاره ولا تطيع فيه أحدا ولا تخش بصدرة ولا تعتزل فراشه ولا تضرب به فإن كان هو أظلم فلتأته حتى ترضيه فإن قبل منها فبها ونعمت وقبل ﷺ عذرها وإن هو لم يرض فقد أبلغت عند ﷺ عذرها " .

وأخرج البزار والحاكم وصححه عن ابن عمرو قال : قال رسول الله ﷺ صلى الله عليه وآله : " لا ينظر ﷺ إلى امرأة لا تشكر لزوجها وهي لا تستغني عنه " .

وأخرج أحمد عن عبد الرحمن بن شبل قال : قال رسول الله ﷺ صلى الله عليه وآله : " إن الفساق أهل النار .

قيل : يا رسول الله ﷺ ومن الفساق ؟ قال : النساء .

قال رجل : يا رسول الله ﷺ أولسن أمهاتنا وأخواتنا وأزواجنا ؟ قال : بلى .

ولكنهن إذا أعطين لم يشكرن وإذا ابتلين لم يصبرن " .

وأخرج البخاري ومسلم عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ صلى الله عليه وآله : " لا تصوم

المرأة وبعلمها شاهد إلا بإذنه ولا تأذن في بيته وهو شاهد إلا بإذنه " .

وأخرج عبد الرزاق والبزار والطبراني عن ابن عباس قال : جاءت امرأة إلى النبي صلى الله

عليه وآله فقالت : يا رسول الله ﷺ أنا وافدة النساء إليك هذا الجهاد كتبه ﷺ على الرجال

فإن يصيبوا أجروا وإن قتلوا كانوا أحياء عند ربهم يرزقون ونحن معشر النساء نقوم عليهم

فما لنا من ذلك ؟ فقال النبي صلى الله عليه وآله : " أبلغني من لقيت من النساء أن طاعة

الزوج واعترافها بحقه تعدل ذلك وقليل منكن من يفعله " .

وأخرج البزار عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ صلى الله عليه وآله : " إذا صلت المرأة خمسها

وصامت شهرها وحفظت فرجها وأطاعت زوجها دخلت الجنة " .

وأخرج ابن أبي شيبة والبزار عن ابن عباس أن امرأة من خثعم أتت رسول الله ﷺ صلى الله عليه وآله

وآله فقالت : يا رسول الله ﷺ أخبرني ما حق الزوج على الزوجة فإني امرأة أيم فإن استطعت

وإلا جلست أيما ؟ قال : فإن حق الزوج على زوجته إن سألتها نفسها وهي على طهر بغير أن لا

تمنع نفسها ومن حق الزوج على زوجته أن لا تصوم تطوعا إلا

